Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تحقيق الطاهر بن عاشور :

وممن عني بهذا الأمر من علماء العصر ، وشرحه وفصله ومثّل له ، العلامة محمد الطاهر بن عاشور شيخ علماء تونس في كتابه : « مقاصد الشريعة الإسلامية » . فقد نقل ملخّص كلام القرافي في « الفروق » ، ثم عقب عليه بقوله :

« إن لرسول ﷺ صفات وأحوالاً تكون باعثًا على أقوال وأفعال تصدر منه . فبنا أن نفتح لها مشكاة تضيء في مشكلات كثيرة لم تزل تعنت الخلق ، وتشجي الحلق . وقد كان أصحابه يفرقون بين ما كان من أوامر الرسول صادرًا في مقام التشريع ، وما كان صادرًا في غير مقام التشريع ، وإذا أشكل عليهم أمر سألوا عنه .

ففي الحديث الصحيح : أن بَـرِيرة لما أعتقها أهلها كانت زوجة لمغيث العبد ، فملكت أمر نفسها بالعتق ، فطلقت نفسها . وكان مغيث شديد المحبة لها ، وكانت شديدة الكراهية له ، فكلم رسول الله ﷺ في ذلك ، فكلمها رسول الله في أن تراجعه فقالت : أتأمرني يا رسول الله ؟ قال : « لا ، ولكني أشفع » فأبت أن تراجعه ، ولم يثرّ بها رسول الله ﷺ ولا المسلمون .

وفى صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله : أنه مات أبوه عبد الله بن عمرو ابن حرام . وعليه دين ، فكلم جابر رسول الله ﷺ في أن يكلم غرماء أبيه أن يضعوا من دينه ، فطلب النبي عليه الصلاة والسلام منهم ذلك ، فأبوا أن يضعوا منه . قال جابر : « فلما كلمهم رسول الله كأنهم أُغروا بى » . ولم يثرّبهم المسلمون على ذلك . ونظائر ذلك ستأتي .

«على أن علماء أصول الفقه قد تعرضوا، في مسائل السُّنة النبوية، إلى ما كان من أفعال رسول الله ﷺ جِبليًّا أنه لا يدخل في التشريع . وما ذلك إلا لأنهم لم يهملوا ما كان من أحوال رسول الله ﷺ أثرًا من آثار أصل الخلقة لا دخل للتشريع والإرشاد فيه . وترددوا في الفعل المحتمل كونه جبليًّا وتشريعيًا كالحج على البعير . وقد يغلط بعض العلماء في بعض تصرفات رسول الله عليه الصلاة والسلام ، فيعمد إلى القياس عليها قبل التثبت من سبب صدورها » .

قال الشيخ رحمه الله :

«وقد عرض لي الآن أن أعد من أحوال رسول الله ﷺ ـ التي يصدر عنها قول منه أو فعل ـ اثني عشر حالاً . منها ما وقع في كلام القرافي ، ومنها ما لم يذكره . وهي :